

لسان العرب

(يمن) اليُمْنُ البركةُ وقد تكرر ذكره في الحديث واليُمْنُ خلاف الشُّؤْمِ ضدّه يقال يُمْنٌ فهو مَيِّمٌونٌ وَيَمْنَهُمْ فهو يامنٌ ابن سيده يَمْنُ الرجلُ يُمْنًا وَيَمْنٌ وتَيَمَّنَّ به واستَتَيْمَنَ وإنَّه لمَيِّمٌونٌ عليهم ويقال فلان يَتَيْمَنُّ بَرَأً به أَي يَتَبَرَّكُ به وجمع المَيِّمِونَ مَيَّامِينٌ وقد يَمْنَهُ □□ يُمْنًا فهو مَيِّمٌونٌ واليَّامِنُ الجوهرى يُمْنُ فلانٌ على قومه فهو مَيِّمٌونٌ إذا صار مُبارَكًا عليهم وَيَمْنَهُمْ فهو يامنٌ مثل شئْئِمٍ وشَأَمَ وتَيَمَّنَّ ذَنْتُ به تَبَرَّكْتُ والأَيَّامِنُ خلاف الأَشَائِمِ قال المُرْقَظُش ويروى لخُزَزَ بن لَوْذَانَ لا يَمْنَعُكَ مِنْ بُغَاةٍ الْخَيْرُ تَعْقَادُ التَّحَامِمْ وَكَذَاكَ لا شَرَّ ولا خَيْرٌ على أَحَدٍ بِدَائِمٍ وَلَقَدْ غَدَوْتُ وَكُنْتُ لا أَغْدُو على وَاقٍ وَحائمٍ فَإِذَا الْأَشَائِمُ كَالْأَيَّامِنِ والأَيَّامِنُ كالاشائِمِ وقول الكيمت وَرَأَتْ قُضَاعَةً فِي الْأَيَّامِنِ رَأَيْتُ مَثْبُورًا وَثَابِرًا يعني في انتسابها إلى اليَمَنِ كَأَنَّهُ جَمَعَ اليَمَنَ على أَيِّمُنْ ثم على أَيَّامِنَ مثل زَمَنٍ وَأَزْمُنٍ ويقال يَمِينٌ وَأَيِّمُنٌ وَأَيَّامَانٌ وَيُمْنٌ قال زُهَيْرٌ وَحَقَّ سَلَامِي على أَرْكَانِهَا اليُمْنُ وَرَجُلٌ أَيِّمَنُ مَيِّمٌونٌ وَالْجَمْعُ أَيَّامِنٌ وَيُقَالُ قَدِمَ فلانٌ على أَيِّمَنَ اليُمْنِ أَي على اليُمْنِ وفي الصحاح قدم فلان على أَيِّمَنَ اليَمِينِ أَي اليُمْنِ والمَيِّمَةُ اليُمْنُ وقوله D أُولَئِكَ أَصْحَابُ المَيِّمَةِ أَي أَصْحَابُ اليُمْنِ على أَنفسهم أَي كانوا مَيَّامِينٍ على أَنفسهم غير مَشَائِمِ وَجَمَعَ المَيِّمَةَ مَيَّامِنٌ واليَمِينُ يَمِينُ الإنسانِ وَغَيْرُهُ وَتَصْغِيرُ اليَمِينِ يُمَيْيْنٌ بِالتَّشْدِيدِ بِلَاهَاءٍ وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ إِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ التَّيَمُّنَ فِي جَمِيعِ أَمْرِهِ مَا اسْتَطَاعَ التَّيَمُّنُ الْإِبْتِدَاءُ فِي الْأَفْعَالِ بِالْيَدِ اليُمْنِ وَالرَّجُلُ اليُمْنِي وَالْجَانِبُ الْأَيْمَنُ فِي الْحَدِيثِ فَأَمْرُهُمْ أَنْ يَتَيَمَّمُوا عَنْ الْغَمِيمِ أَي يَأْخُذُوا عَنْهُ يَمِينًا وَفِي حَدِيثِ عَدِيٍّ فِيذْطُرُّ أَيِّمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ أَي عَنْ يَمِينِهِ ابْنُ سِيدِهِ اليَمِينُ نَقِيضُ الْيَسَارِ وَالْجَمْعُ أَيَّامَانٌ وَأَيِّمُنٌ وَيَمَّائِنٌ وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ فِي كَهَيْعِمْ هُوَ كَافٍ هَادٍ يَمِينٌ عَزِيزٌ صَادِقٌ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ فَجَعَلَ قَوْلَهُ كَافٍ أَوْ لَ اسمٌ كَافٍ وَجَعَلَ الْهَاءَ أَوْ لَ اسْمَهُ هَادٍ وَجَعَلَ الْيَاءَ أَوْ لَ اسْمَهُ يَمِينٌ مِنْ قَوْلِكَ يَمَنَ □□ الإنسانَ يَمِينُهُ يَمْنًا وَيُمْنًا فهو مَيِّمٌونٌ قَالَ وَالْيَمِينُ وَالْيَامِنُ يُكُونَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ كَالْقَدِيرِ وَالْقَادِرِ وَأَنْشُدْ بِإِيتُكَ فِي الْيَامِنِ بِإِيتُكَ الْأَيِّمَنَ قَالَ فَجَعَلَ اسْمَ الْيَمِينِ مَشَقًّا مِنَ الْيُمْنِ وَجَعَلَ الْعَيْنَ عَزِيزًا وَالصَّادَ

صادقاً وإِ أَعْلَمَ قال اليزيدي يَمَذَتْ أَصْحَابِي أَدَخِلْتُ عَلَيْهِمَ الْيَمِينَ وَأَنَا
أَيَمُّهُمْ يُمْنًا وَيُمْنَةً وَيُمَذْتُ عَلَيْهِمُ وَأَنَا مَيِّمُونَ عَلَيْهِمُ وَيَمَذْتُهُمْ
أَخَذْتُ عَلَى أَيَمَانِهِمْ وَأَنَا أَيَمُّهُمْ يَمْنًا وَيَمْنَةً وَكَذَلِكَ شَأْمُتُهُمْ
وَشَأْمُتُهُمْ أَخَذْتُ عَلَى شَمَائِلِهِمْ وَيَسَّرْتُهُمْ أَخَذْتُ عَلَى يَسَارِهِمْ يَسْرًا والعرب
تقول أَخَذَ فلانُ يَمِينًا وَأَخَذَ يسارًا وَأَخَذَ يَمْنَةً أَوْ يَسْرَةً وَيَمَنَ فلانُ
أَخَذَ ذَاتَ الْيَمِينَ وَيَسَّرَ أَخَذَ ذَاتَ الشَّمالِ ابن السكيت يَمَنُ بِأَصْحَابِكَ وَشَأْمُ
بِهِمْ أَيْ خُذْ بِهِمْ يَمِينًا وَشَمَالًا وَلَا يَقَالُ تَيَامَنُ بِهِمْ وَلَا تَيَاسَّرُ بِهِمْ وَيَقَالُ أَشَأْمَ
الرَّجُلُ وَأَيَمَّنَ إِذَا أَرَادَ الْيَمِينَ وَيَامَنَ وَأَيَمَّنَ إِذَا أَرَادَ الْيَمَنَ وَالْيَمْنَةُ
خِلَافُ الْيَسْرَةِ وَيَقَالُ قَعَدَ فلانُ يَمْنَةً وَالْأَيَمَّنُ وَالْمَيِّمَنَةُ خِلَافُ الْإَيَّسَرِ
وَالْمَيِّسَرَةِ وَفِي الْحَدِيثِ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ يَمِينُ إِي فِي الْأَرْضِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ هَذَا كَلَامُ
تَمَثِيلٍ وَتَخْيِيلٍ وَأَصْلُهُ أَنَّ الْمَلِكَ إِذَا صَافَحَ رَجُلًا قَبَّلَ الرَّجُلُ يَدَهُ فَكَأَنَّ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ
بِمَنْزِلَةِ الْيَمِينِ لِلْمَلِكِ حَيْثُ يُسْتَلَمُ وَيُلْطَمُ وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ وَكَرَّ يَدَيْهِ يَمِينُ أَيْ
أَنَّ يَدَيْهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِصِفَةِ الْكَمَالِ لَا نَقْصَ فِي وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا لِأَنَّ الشَّامَلَ تَنْقُصُ عَنِ الْيَمِينِ
قَالَ وَكُلُّ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ مِنْ إِضَافَةِ الْيَدِ وَالْأَيْدِي وَالْيَمِينِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَسْمَاءِ
الْجَوَارِحِ إِلَى إِي D فَإِنَّمَا هُوَ عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ وَالِاسْتِعَارَةِ وَإِ مَنْزِلَتُهُ عَنِ التَّشْبِيهِ وَالتَّجْسِيمِ
وَفِي حَدِيثِ صَاحِبِ الْقُرْآنِ يُعْطَى الْمَلِكُ بِيَمِينِهِ وَالْخُلَافَةُ بِشَمَالِهِ أَيْ يُجْعَلَانِ فِي
مَلَكَتَيْهِ فَاسْتَعَارَ الْيَمِينَ وَالشَّامَلَ لِأَنَّ الْأَخْذَ وَالْقَبْضَ بِهِمَا وَأَمَّا قَوْلُهُ قَدَّ جَرَّتْ
الطَّيْرُ أَيَامِنَيْنَا قَالَتْ وَكُنْتُ رَجُلًا قَطَيْنَا هَذَا لَعَمْرُكَ إِي إِسْرَائِينَا قَالَ ابْنُ
سَيِّدِهِ عِنْدِي أَنَّهُ جَمَعَ يَمِينًا عَلَى أَيْمَانٍ ثُمَّ جَمَعَ أَيَمَانًا عَلَى أَيَامِينَ ثُمَّ أَرَادَ وَرَاءَ
ذَلِكَ جَمْعًا آخَرَ فَلَمْ يَجِدْ جَمْعًا مِنْ جُمُوعِ التَّكْسِيرِ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا لِأَنَّ بَابَ أَفَاعِلٍ وَفَوَاعِلٍ
وَفَعَائِلٍ وَنَحْوِهَا نَهَايَةُ الْجَمْعِ فَرَجَعَ إِلَى الْجَمْعِ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ كَقَوْلِ الْآخَرِ فَهُنَّ يَعْزَلُكُنَّ
حَدَائِدُهَا لَمَّا بَلَغَ نَهَايَةَ الْجَمْعِ الَّتِي هِيَ حَدَائِدُهَا فَلَمْ يَجِدْ بَعْدَ ذَلِكَ بِنَاءً مِنْ أَبْنِيَةِ
الْجَمْعِ الْمَكْسَّرِ جَمَعَهُ بِالْأَلِفِ وَالتَّاءِ وَكَقَوْلِ الْآخَرِ جَذَبَ الصَّرَارِيَّ بِالْكَرُورِ
جَمَعَ صَارِيًا عَلَى صُرَّاءِ ثُمَّ جَمَعَ صُرَّاءَ عَلَى صَرَارِيٍّ ثُمَّ جَمَعَهُ عَلَى صَرَارِيٍّ بِالْوَاوِ
وَالنُّونِ قَالَ وَقَدْ كَانَ يَجِبُ لِهَذَا الرَّاجِزِ أَنْ يَقُولَ أَيَامِنَيْنَا لِأَنَّ جَمَعَ أَفْعَالٍ كَجَمْعِ إِفْعَالٍ
لَكِنْ لَمْ يَفْعَلْ أَزْمَعَ أَنْ يَقُولَ فِي النِّصْفِ الثَّانِي أَوْ الْبَيْتِ الثَّانِي فَطِينَا وَوزنه فَعُولُنْ أَرَادَ
أَنَّ يَبْنِي قَوْلَهُ أَيَامِنَيْنَا عَلَى فَعُولُنْ أَيْضًا لِيَسُوِيَ بَيْنَ الضَّرْبَيْنِ أَوْ الْعَرُوضَيْنِ وَنَظِيرُ هَذِهِ
التَّسْوِيَةِ قَوْلُ الشَّاعِرِ قَدِ رَوَيْتُ غَيْرَ الدُّهَيْدِ هِينَا قُلَايَّ صَاتٍ وَأُبَيْدُ كَرِينَا كَانَ
حُكْمُهُ أَنَّ يَقُولُ غَيْرَ الدُّهَيْدِ هِينَا لِأَنَّ الْأَلِفَ فِي دَهْدَاهِ رَابِعَةٌ وَحُكْمُ حَرْفِ اللَّيْنِ إِذَا
ثَبَتَ فِي الْوَاحِدِ رَابِعًا أَنَّ يَثْبُتَ فِي الْجَمْعِ يَاءُ كَقَوْلِهِمْ سَرْدَاخٍ وَسَرَادِيخٍ وَقُنَادِيلٍ

وَبُهِلْ لَوْلَ وَبِهَالِيلَ لَكِنْ أَرَادَ أَنْ يَبْنِي بَيْنَ .

(* قوله « يَبْنِي بَيْنَ » كذا في بعض النسخ ولعل الأظهر يسوي بين كما سبق) دُهِدَ هِينَا وَبَيْنَ أُبَيِّ كَرِينَا فَجَعَلَ الضَّرْبُ بَيْنَ جَمِيعاً أَوْ الْعَرُوضَيْنِ فَعُولُنْ قَالَ وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَيْامُنَا جَمْعَ أَيْامِنِ الَّذِي هُوَ جَمْعُ أَيْمُنٍ فَلَا يَكُونُ هُنَاكَ حَذْفٌ وَأَمَّا قَوْلُهُ قَالَتْ وَكَنتُ رَجُلًا فَطِينَا فَإِنْ قَالَتْ هُنَا بِمَعْنَى طِنْتُ فَعَدَّاهُ إِلَى مَفْعُولَيْنِ كَمَا تَعَدَّى طِنَ إِلَى مَفْعُولَيْنِ وَذَلِكَ فِي لُغَةِ بَنِي سَلِيمَ حَكَاهُ سِيبَوِيهٌ عَنِ الْخَطَّابِيِّ وَلَوْ أَرَادَ قَالَتْ الَّتِي لَيْسَتْ فِي مَعْنَى الطَّنِّ لَرَفَعَ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْعَرَبِ يَنْصَبُ بِقَالَ الَّتِي فِي مَعْنَى طِنَ إِلَّا بَنِي سُلَيْمٍ وَهِيَ الْيُمْنَى فَلَا تُكْسَرُ .

(* قوله « وَهِيَ الْيُمْنَى فَلَا تُكْسَرُ » كذا بالأصل فإنه سقط من نسخة الأصل المعول عليها من هذه المادة نحو الورقتين ونسخنا المحكم والتهديب اللتان بأيدينا ليس فيهما هذه المادة لنقصهما) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَأَمَّا قَوْلُ عُمَرَ B فِي حَدِيثِهِ حِينَ ذَكَرَ مَا كَانَ فِيهِ مِنَ الْفَقْرِ وَالْفَقْرِ وَالْقِلَاسَةِ فِي جَاهِلِيَّتِهِ وَأَنَّهُ وَاخْتَأَى لَهُ خَرَجًا يَرْعِيَانِ نَاضِحًا لِهَمَّا قَالَ أَلَيْسَ سَتَنَا أُمُّنَا نُنْقِذُهَا وَزَوَّادَتَنَا بِيُمْنَيْدَتَيْهَا مِنَ الْهَيْدِيدِ كُلِّ يَوْمٍ فَيَقَالُ إِنَّهُ أَرَادَ بِيُمْنَيْدَتَيْهَا تَصْغِيرَ يُمْنَى فَأَبْدَلَ مِنَ الْيَاءِ الْأُولَى تَاءً إِذْ كَانَتْ لِلتَّائِيَةِ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ الَّذِي فِي الْحَدِيثِ وَزَوَّادَتَنَا بِيُمْنَيْدَتَيْهَا مَخْفِضَةٌ وَهِيَ تَصْغِيرُ يَمْنَيْدَتَيْنِ تَثْنِيَّةُ يَمْنَى يَقَالُ أَعْطَاهُ يَمْنَى مِنَ الطَّعَامِ أَيْ أَعْطَاهُ الطَّعَامَ بِيَمِينِهِ وَيَدُهُ مَبْسُوطَةٌ وَيَقَالُ أَعْطَى يَمْنَى وَيَسْرَرَةٌ إِذَا أَعْطَاهُ بِيَدِهِ مَبْسُوطَةً وَالْأَصْلُ فِي الْيَمْنَةِ أَنْ تَكُونَ مُصَدَّرًا كَالْيَسْرَةِ ثُمَّ سُمِيَ الطَّعَامُ يَمْنَى لِأَنَّهُ أُعْطِيَ يَمْنَى أَيْ بِالْيَمِينِ كَمَا سَمَّوْا الْحَلِيفَ يَمِينًا لِأَنَّهُ يَكُونُ بِأُخْذِ الْيَمِينِ قَالَ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ صَغَّرَ يَمِينًا تَصْغِيرَ التَّرْخِيمِ ثُمَّ ثَنَّاهُ وَقِيلَ الصَّوَابُ يَمْنَى يَمْنَى تَصْغِيرَ يَمِينٍ قَالَ وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ وَقَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ تَصْغِيرَ يُمْنَى صَوَابُهُ أَنْ يَقُولَ تَصْغِيرَ يُمْنَيْدَتَيْنِ تَثْنِيَّةُ يُمْنَى عَلَى مَا ذَكَرَهُ مِنْ إِبْدَالِ التَّاءِ مِنَ الْيَاءِ الْأُولَى قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَجْهُ الْكَلَامِ يُمْنَى يَمْنَى بِالتَّشْدِيدِ لِأَنَّهُ تَصْغِيرُ يَمِينٍ قَالَ وَتَصْغِيرُ يَمِينٍ يُمْنَى بَلَاهُ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ وَرَوَى وَزَوَّادَتَنَا بِيُمْنَيْدَتَيْهَا وَقِيَاسُهُ يُمْنَى يَمْنَى لِأَنَّهُ تَصْغِيرُ يَمِينٍ لَكِنْ قَالَ يُمْنَى يَمْنَى عَلَى تَصْغِيرِ التَّرْخِيمِ وَإِنَّمَا قَالَ يُمْنَى يَمْنَى وَلَمْ يَقُلْ يَمْنَى وَلَا كَفِيهَا لِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ أَنَّهَا جَمَعَتْ كَفِيهَا ثُمَّ أَعْطَاهَا بِجَمِيعِ الْكُفَيْنِ وَلَكِنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ أَنَّهَا أَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدٍ كَفًّا وَاحِدَةً بِيَمِينِهَا فَهَاتَانِ يَمِينَانِ قَالَ شَمْرٌ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ إِنَّمَا هُوَ يُمْنَى يَمْنَى قَالَ وَهَكَذَا قَالَ يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ قَالَ شَمْرٌ وَالَّذِي أَخْتَارَهُ بَعْدَ هَذَا يُمْنَى يَمْنَى لِأَنَّ الْيَمْنَةَ إِنَّمَا هِيَ فِعْلٌ أَعْطَى يَمْنَى وَيَسْرَرَةٌ قَالَ وَسَعَتْ مِنْ لَقِيَتْ فِي غُطْفَانٍ يَتَكَلَّمُونَ فَيَقُولُونَ إِذَا أَهْوَيْتَ بِيَمِينِكَ مَبْسُوطَةً إِلَى طَعَامٍ أَوْ غَيْرِهِ فَأَعْطَيْتَ بِهَا

ما حَمَلَتْهُ مَبْسُوطَةٌ فَإِنَّكَ تَقُولُ أَعْطَاهُ يَمْنَةً مِنَ الطَّعَامِ فَإِنْ أَعْطَاهُ بِهَا مَقْبُوضَةً قُلْتَ أَعْطَاهُ قَيْضَةً مِنَ الطَّعَامِ وَإِنْ حَشَى لَهُ بِيَدِهِ فَهِيَ الْحَثِيَّةُ وَالْحَفْنَةُ قَالَ وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ وَالصَّوَابُ عِنْدِي مَا رَوَاهُ أَبُو عَبْدِ يُمَيْيْنَتَيْهَا وَهُوَ صَحِيحٌ كَمَا رَوَى وَهُوَ تَصْغِيرُ يَمْنَتَيْهَا أَرَادَ أَنَّهَا أَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِيَمِينِهَا يَمْنَةً فَصَغَّرَ الْيَمْنَةَ ثُمَّ تَنَزَّاهَا فَقَالَ يُمَيْيْنَتَيْنِ قَالَ وَهَذَا أَحْسَنُ الْوُجُوهِ مَعَ السَّمْعِ وَأَيُّمَنْ أَخَذَ يَمِينًا وَيَمَنْ بِهِ وَيَمَنْ وَيَمَنْ وَتَيَّامَنْ ذَهَبَ بِهِ ذَاتَ الْيَمِينِ وَحَى سَبُوبِهِ يَمَنْ يَيْمَنْ أَخَذَ ذَاتَ الْيَمِينِ قَالَ وَسَلَّمُوا لِأَنَّ الْيَأْ أَخَفَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْوَاوِ وَإِنْ جَعَلْتَ الْيَمِينَ طَرَفًا لَمْ تَجْمَعِهِ وَقَوْلُ أَبِي النَّجَّامِ يَبْرِي لَهَا مِنْ أَيُّمَنْ وَأَشْمَلُ ذُو خَرَقٍ طُلُوسٍ وَشَخْصٍ مَذْأَلٍ .

(* قوله « يبري لها » في التكملة الرواية تبرى له على التذكير أي للممدوح وبعده خوالج بأسعد أن أقبل والرجز للعجاج) .

يقول يَعْرِضُ لَهَا مِنْ نَاحِيَةِ الْيَمِينِ وَنَاحِيَةِ الشَّمَالِ وَذَهَبَ إِلَى مَعْنَى أَيُّمَنْ الْإِبِلِ وَأَشْمَلُهَا فَجَمَعَ لَذَلِكَ وَقَالَ ثَعْلَبَةُ بْنُ صُغَيْرٍ فَتَذَكَّرَ رَأَى ثَقَلَاءَ رَثِيدًا بَعْدَمَا أَلْقَتْ دُكَاءُ يَمِينِهَا فِي كَافِرٍ يَعْنِي مَالَتِ بِأَحَدِ جَانِبَيْهَا إِلَى الْمَغِيبِ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ الْيَمِينُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى وَجْهِهِ يُقَالُ لِلْيَمِينِ يَمِينٌ وَالْيَمِينُ الْقُوَّةُ وَالْقُدْرَةُ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّامَّاخِ رَأَيْتُ عَرَابَةَ الْأَوْسِيِّ يَسْمُو إِلَى الْخَيْرَاتِ مُنْذَقَطِيعَ الْقَرِينِ إِذَا مَا رَايَهُ رُفِعَتْ لِمَجْدٍ تَلَقَّاهَا عَرَابَةُ الْيَمِينِ أَيِ بِالْقُوَّةِ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزُ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ قَالَ الزَّجَّاجُ أَيِ بِالْقُدْرَةِ وَقِيلَ بِالْيَدِ الْيُمْنَى وَالْيَمِينُ الْمَنْزِلَةُ الْأَصْمَعِي هُوَ عِنْدَنَا بِالْيَمِينِ أَيِ بِمَنْزِلَةِ حَسَنَةٍ قَالَ وَقَوْلُهُ تَلَقَّاهَا عَرَابَةُ بِالْيَمِينِ قِيلَ أَرَادَ بِالْيَمِينِ الْيُمْنَى وَقِيلَ أَرَادَ بِالْقُوَّةِ وَالْحَقُّ وَقَوْلُهُ إِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا عَنْ الْيَمِينِ قَالَ الزَّجَّاجُ هَذَا قَوْلُ الْكُفَّارِ لِلَّذِينَ أَضَلَّوْهُمْ أَيِ كُنْتُمْ تَخْدَعُونَنَا بِأَقْوَى الْأَسْبَابِ فَكُنْتُمْ تَأْتُونَنَا مِنْ قِبَلِ الدِّينِ فَتَدْرُونَنَا أَنَّ الدِّينَ وَالْحَقَّ مَا تُضِلُّونَنَا بِهِ وَتُزَيِّدُونَنَا لَنَا ضَلَالَتَنَا كَأَنَّهُ أَرَادَ تَأْتُونَنَا عَنِ الْمَأْتَى السَّهْلِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا مِنْ قِبَلِ الشَّهْوَةِ لِأَنَّ الْيَمِينِ مَوْضِعُ الْكَبِدِ وَالْكَبِدُ مَطْنَةُ الشَّهْوَةِ وَالْإِرَادَةُ أَلَّا تَرَى أَنَّ الْقَلْبَ لَا شَيْءَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ مِنْ نَاحِيَةِ الشَّمَالِ ؟ وَكَذَلِكَ قِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ثُمَّ لَآتَيْنَهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ قِيلَ فِي قَوْلِهِ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ مِنْ قِبَلِ دِينِهِمْ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَآتَيْنَهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ أَيِ لَأُغْوِيَنَّهُمْ حَتَّى يُكْذِّبُوا بِمَا تَقَدَّسَ مِنْ أُمُورِ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ وَمِنْ خَلْفِهِمْ حَتَّى يَكْذِبُوا بِأَمْرِ الْبَعْثِ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ لَأُضِلَّنَّهُمْ بِمَا يَعْمَلُونَ لِأَمْرِ الْكَسْبِ حَتَّى يَقَالَ فِيهِ ذَلِكَ بِمَا

كسبَتَ يداك وإن كانت اليدان لم تَجْذِيا شيئاً لأن اليدين الأصل في التصرف فجُعِلتا مثلاً لجميع ما عمل بغيرهما وأما قوله تعالى فَرَاغَ عليهم ضَرْباً باليمين ففيه أقاويل أحدها بيمينه وقيل بالقوَّة وقيل بيمينه التي حلف حين قال وتأنى لأَكْرِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ بعدَ أَنْ تَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ والتَّيْمَنُ الموت يقال تَيَمَّنَنَّ فلانُ تَيَمَّنَّنا إذا مات والأصل فيه أَنه يُوسِّدُ يَمِينَه إذا مات في قبره قال الجَعْدِيّ

(* قوله « قال الجعدي » في التكملة قال أبو سحمة الأعرابي) .

إذا ما رَأَيْتَ المَرءَ عَلايَ وجِلْدَه كضَرْحٍ قديمٍ فالتَّيْمَنُ أَنْ أَرَوْحُ .

(* قوله « وجلده » ضبطه في التكملة بالرفع والنصب) .

عَلايَ اشْتَدَّ عِلْبَاؤُهُ وَاُمْتَدَّ والضَّرْحُ الجِلْدُ والتَّيْمَنُ أَنْ يُوسِّدَ يَمِينَه في قبره ابن سيده التَّيْمَنُ أَنْ يُوضَعَ الرجل على جنبه الأيمن في القبر قال الشاعر إذا الشَّيْخُ عَلايَ ثم أَصْبَحَ جِلْدُهُ كَرَحْضٍ غَسِيلٍ فالتَّيْمَنُ أَنْ أَرَوْحُ .

(* لعل هذه رواية أخرى لبیت الجعدي الوارد في الصفحة السابقة) .

وَأَخَذَ يَمْنَةً وَيَمْنَاناً وَيَسْرَةً وَيَسَراً أَي ناحية يمينٍ ويسارٍ واليَمَنُ ما كان عن يمين القبلة من بلاد الغَوَرِ النَّسَبُ إليه يَمَنِيٌّ وَيَمَانٍ على نادر النسب وألفه عوض من الياء ولا تدل على ما تدل عليه الياء إذ ليس حكم العَقَرِيبِ أَنْ يدل على ما يدل عليه عَقِيبه دائباً فإن سميت رجلاً بِيَمَنٍ ثم أَصَفْتَ إليه فعلى القياس وكذلك جميع هذا الضرب وقد خصوا باليمن موضعاً وغَلَّابوه عليه وعلى هذا ذهب اليَمَنُ وإنما يجوز على اعتقاد العموم ونظيره الشَّأْمُ ويدل على أَنَّ اليَمَنَ جنسيٌّ غير علميٍّ أَنهم قالوا فيه اليَمَنَةُ والمَيَمَنَةُ وَأَيَمَنَ القومُ وَيَمَنُوا أَتَوَا اليَمَنَ وقول أبي كبير الهذلي تَعَوَّى الذئابُ من المَخَافَةِ حَوَلَه إِهْلالَ رَكْبِ اليامِنِ الْمُتَطَوِّفِ إمَّا أَنْ يكون على النسب وإمَّا أَنْ يكون على الفعل قال ابن سيده ولا أَعْرِفُ له فعلاً ورجل أَيَمَنُ يصنع بِيَمْنَاهُ وقال أبو حنيفة يَمَنَنَّ وَيَمَنَنَّ جاء عن يمين واليَمَنِينَ الحَلِيفُ والقَسَمُ أُنْثَى والجمع أَيَمُنُّ وَأَيَمَانٌ وفي الحديث يَمِينُكَ على ما يُصَدِّقُكَ به صاحبُكَ أَي يجب عليك أَنْ تحلف له على ما يُصَدِّقُكَ به إذا حلفت له الجوهري وَأَيَمُنُّ اسمٌ وَضِعَ للقسم هكذا بضم الميم والنون وألفه أَلَفَ وصل عند أكثر النحويين ولم يَجِئ في الأسماء أَلَفَ وصل مفتوحة غيرها قال وقد تدخل عليه اللام لتأكيد الابتداء تقول لَيَمُنُّ اإِ فتذهب الألف في الوصل قال نُصَيْبٌ فقال فريقُ القومِ لما نَشَدَتْهُمْ نَعَمٌ وفريقُ لَيَمُنُّ اإِ ما نَدَرِي وهو مرفوع بالابتداء وخبره محذوف والتقدير لَيَمُنُّ اإِ قَسَمِي وَلَيَمُنُّ اإِ ما أُقْسِمُ به وإذا خاطبت قلت لَيَمُنُّكَ وفي

حديث عروة بن الزبير أَنه قال لَيْيَمُذُكَ لَدُنَّ كُنْتَ ابْتِلَايْتَ لَقَدْ عَافَيْتَ وَلَنْ كُنْتَ سَلَبْتَ لَقَدْ أَبْقَيْتَ وَرَبَّمَا حَذَفُوا مِنْهُ النُّونَ قَالُوا أَيْمُ ا ا وَإِيْمُ ا ا أَيْضاً بِكسر الهمزة وَرَبَّمَا حَذَفُوا مِنْهُ الْيَاءَ قَالُوا أَمُ ا ا وَرَبَّمَا أَبْقَوْا الْمِيمَ وَحَدَّهَا مَضْمُومَةٌ قَالُوا مُ ا ا ثُمَّ يَكْسِرُونَهَا لِأَنَّهَا صَارَتْ حَرْفًا وَاحِدًا فَيَشْبَهُونَهَا بِالْبَاءِ فَيَقُولُونَ م ا ا وَرَبَّمَا قَالُوا مُنُ ا ا بضم الميم والنون وَمَنْ ا ا بفتحها وَمِنْ ا ا بكسرهما قال ابن الأثير أَهْلُ الْكُوفَةِ يَقُولُونَ أَيْمُنُ جَمْعُ يَمِينٍ الْقَسَمِ وَالْأَلْفُ فِيهَا أَلْفٌ وَصَلَتْ تَفْتَحُ وَتَكْسِرُ قَالَ ابْنُ سِيدِهِ وَقَالُوا أَيْمُنُ ا ا وَأَيْمُ ا ا وَإِيْمُنُ ا ا وَمُ ا ا فَحَذَفُوا وَمُ ا ا أُجْرِي مُجْرَى م ا ا قَالَ سِيبَوِيهٍ وَقَالُوا لَيْمُ ا ا وَاسْتَدَلَّ بِذَلِكَ عَلَى أَنَّ أَلْفَهَا أَلْفٌ وَصَلَتْ قَالَ ابْنُ جَنِيٍّ أَمَّا أَيْمُنُ فِي الْقِسْمِ فَفُتِحَتْ الْهَمْزَةُ مِنْهَا وَهِيَ اسْمٌ مِنْ قَبْلِ أَنَّ هَذَا اسْمٌ غَيْرٌ مَتَمَكَّنٌ وَلَمْ يَسْتَعْمَلْ إِلَّا فِي الْقَسَمِ وَحَدَّهُ فَلَمَّا ضَارَعَ الْحَرْفُ بِقَلَّةِ تَمَكُّنِهِ فَتَحَ تَشْبِيهَاً بِالْهَمْزَةِ الْلاحِقَةِ بِحَرْفِ التَّعْرِيفِ وَلَيْسَ هَذَا فِيهِ إِلَّا دُونَ بِنَاءِ الْاسْمِ لِمُضَارَعَتِهِ الْحَرْفَ وَأَيْضاً فَقَدْ حَكَى يُونُسُ إِيْمُ ا ا بِالْكَسْرِ وَقَدْ جَاءَ فِيهِ الْكُسْرُ أَيْضاً كَمَا تَرَى وَيُؤَكِّدُ عِنْدَكَ أَيْضاً حَالُ هَذَا الْإِسْمِ فِي مُضَارَعَتِهِ الْحَرْفِ أَنَّهُمْ قَدْ تَلَاعَبُوا بِهِ وَأَضْعَفُوهُ فَقَالُوا مَرَّةً مُ ا ا وَمَرَّةً مَ ا ا وَمَرَّةً مِ ا ا فَلَمَّا حَذَفُوا هَذَا الْحَذْفَ الْمَفْرُطَ وَأَصَارُوهُ مِنْ كَوْنِهِ عَلَى حَرْفٍ إِلَى لَفْظِ الْحُرُوفِ قَوِيَ شَبْهُ الْحَرْفِ عَلَيْهِ فَفَتَحُوا هَمْزَتَهُ تَشْبِيهَاً بِهَمْزَةِ لَامِ التَّعْرِيفِ وَمِمَّا يَجِيزُهُ الْقِيَاسُ غَيْرُ أَنَّهُ لَمْ يَرُدَّ بِهِ الِاسْتِعْمَالُ ذَكَرَ خَبْرُ لَيْيَمُذُكَ مِنْ قَوْلِهِمْ لَيْيَمُنُ ا ا لِأَنَّهُ نَظَّلْنَ فِي هَذَا مَبْتَدَأٌ مُحَذُوفٌ الْخَبْرُ وَأَصْلُهُ لَوْ خُرِّجَ خَبْرُهُ لَيْيَمُنُ ا ا مَا أُقْسِمَ بِهِ لِأَنَّهُ نَظَّلْنَ فَحَذَفَ الْخَبْرَ وَصَارَ طَوَّلُ الْكَلَامِ بِجَوَابِ الْقِسْمِ عَوْضًا مِنَ الْخَبْرِ وَاسْتَدَيْمَزَتْهُ الرُّجُلُ اسْتَحْلَفْتَهُ عَنِ اللَّحْيَانِي وَقَالَ فِي حَدِيثِ عُرْوَةَ بْنِ الزَّبِيرِ لَيْيَمُذُكَ إِنَّمَا هِيَ يَمِينٌ وَهِيَ كَقَوْلِهِمْ يَمِينُ ا ا كَانُوا يَحْلِفُونَ بِهَا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ كَانُوا يَحْلِفُونَ بِالْيَمِينِ يَقُولُونَ يَمِينُ ا ا لَا أَفْعَلُ وَأَنْشُدْ لَامِرِي الْقَيْسَ فَقُلْتُ يَمِينُ ا ا أَبْرَحُ قَاعِدًا وَلَوْ قَطَعُوا رَأْسِي لَدَيْكَ وَأَوْصَالِي أَرَادَ لَا أَبْرَحُ فَحَذَفَ لَا وَهُوَ يَرِيدُهُ ثُمَّ تَجَمَّعَ الْيَمِينُ أَيْمُنًا كَمَا قَالَ زَهِيرٌ فَتَجَمَّعَ أَيْيَمُنُ مَرْنًا وَمِنْذُكُمْ بِمُقْسَمَةٍ تَمُورُ بِهَا الدِّمَاءُ ثُمَّ يَحْلِفُونَ بِأَيْيَمُنِ ا ا فَيَقُولُونَ وَأَيْيَمُنُ ا ا لِأَفْعَلَانِ كَذَا وَأَيْيَمُنُ ا ا لَا أَفْعَلُ كَذَا وَأَيْيَمُنُكَ يَا رَبِّ إِذَا خَاطَبَ رَبَّهُ فَعَلَى هَذَا قَالَ عُرْوَةُ لَيْيَمُذُكَ قَالَ هَذَا هُوَ الْأَصْلُ فِي أَيْيَمُنِ ا ا ثُمَّ كَثُرَ فِي كَلَامِهِمْ وَخَفَّ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ حَتَّى حَذَفُوا النُّونَ كَمَا حَذَفُوا مِنْ لَمْ يَكُنْ فَقَالُوا لَمْ يَكُ وَكَذَلِكَ قَالُوا أَيْيَمُ ا ا قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ ابْنُ كَيْسَانَ وَابْنُ دُرُسْتَوِيهِ فَقَالَا أَلْفُ أَيْيَمُنِ أَلْفٌ قَطَعَ وَهُوَ جَمْعُ يَمِينٍ وَإِنَّمَا خَفَّتْ هَمْزَتُهَا وَطُرِحَتْ فِي الْوَصْلِ لِكثَرَةِ اسْتِعْمَالِهِمْ لَهَا قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ لَقَدْ أَحْسَنَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي كُلِّ مَا قَالَ فِي هَذَا الْقَوْلِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَفْسِرْ قَوْلَهُ أَيْيَمُنُكَ لَمْ يَضُمَّتِ النُّونُ قَالَ وَالْعِلَّةُ فِيهَا كَالْعِلَّةِ فِي قَوْلِهِمْ لَعَمْرُكَ كَأَنَّهُ

أُضْمِرَ فِيهَا يَمِينٌ ثَانٍ فَقِيلَ وَأَيُّمُنْكَ فَلَأَيُّمُنْكَ عَظِيمَةٌ وَكَذَلِكَ لَعَمْرُكَ
فَلَعَمْرُكَ عَظِيمٌ قَالَ قَالَ ذَلِكَ الْأَحْمَرُ وَالْفَرَاءُ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ^ا لَا
إِلَهَ إِلَّا هُوَ كَأَنَّهُ قَالَ وَ^ا الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ وَقَالَ غَيْرُهُ الْعَرَبُ تَقُولُ أَيُّمٌ ^ا
وَهَيْمٌ ^ا الْأَصْلُ أَيُّمٌ ^ا وَقَلَبْتُ الهمزة فقيل هَيْمٌ ^ا وربما اكْتَفَوْا بِالْمِيمِ
وَحَذَفُوا سَائِرَ الْحُرُوفِ فَقَالُوا مٌ ^ا لِيَفْعَلَنَّ كَذَا وَهِيَ لُغَاتُ كُلِّهَا وَالْأَصْلُ يَمِينٌ ^ا وَأَيُّمٌ
^ا قَالَ الْجَوْهَرِيُّ سَمِيَتِ الْيَمِينُ بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا تَحَالَفُوا ضَرَبَ كُلُّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَمِينَهُ
عَلَى يَمِينِ صَاحِبِهِ وَإِنْ جَعَلَتِ الْيَمِينُ ظَرْفًا لَمْ تَجْمَعْهُ لِأَنَّ الظُّرُوفَ لَا تَكَادُ تَجْمَعُ لِأَنَّهَا جِهَاتٌ
وَأَقْطَارٌ مُخْتَلِفَةٌ الْأَلْفَاظُ أَلَا تَرَى أَنَّ قُدَّامَ مُخَالَفٍ لَخَلْفٍ وَالْيَمِينُ مُخَالَفٌ لِلشَّامِلِ
؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ قِيلَ لِلحَلَفِ يَمِينٌ بِاسْمِ يَمِينِ الْيَدِ وَكَانُوا يَبْسُطُونَ أَيْمَانَهُمْ إِذَا حَلَفُوا
وَتَحَالَفُوا وَتَعَاقَدُوا وَتَبَايَعُوا وَلِذَلِكَ قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ ^B هُمَا ابْنُ سُلَيْمٍ يَدُكَ أُبَايَعُكَ قَالَ
أَبُو مَنْصُورٍ وَهَذَا صَحِيحٌ وَإِنْ صَحَّ أَنَّ يَمِينًا مِنْ أَسْمَاءِ ^ا تَعَالَى كَمَا رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فَهُوَ
الْحَلَفُ ^{بَا} قَالَ غَيْرُ أَتَنِي لَمْ أَسْمَعْ يَمِينًا مِنْ أَسْمَاءِ ^ا إِلَّا مَا رَوَاهُ عَطَاءُ بْنُ الشَّائِبِ
وَ^ا أَعْلَمُ وَالْيُمْنَةُ وَالْيُمْنَةُ ضَرْبٌ مِنْ بُرُودِ الْيَمَنِ قَالَ وَالْيُمْنَةُ الْمُعَصَّيَا
وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ ^E كُفَّيْنِ فِي يُمْنَةٍ هِيَ بَضْمُ الْيَاءِ ضَرْبٌ مِنْ بُرُودِ الْيَمَنِ وَأَنَّهُ نَشَدَ ابْنَ بَرِي
لَأَبِي فُرْدُودَةَ يَرِثِي ابْنَ عَمَّارٍ يَا جَفْنَةَ كِزَاءِ الْحَوْضِ قَدْ كَفَّأُوا وَمَنْطَرَقًا
مِثْلَ وَشَيْءٍ الْيُمْنَةُ الْحَبِيرَةُ وَقَالَ رَبِيعَةُ الْأَسَدِيُّ إِنَّ الْمَوَدَّةَ وَالْهَوَادَّةَ
بَيْنَنَا خَلَقٌ كَسَخَّطَ الْيُمْنَةَ الْمُذْجَابَ وَفِي هَذِهِ الْقَصِيدَةِ إِنَّ يَقْتُلُوكَ فَقَدْ
هَتَكَتَ بُيُوتَهُمْ بَعْدَ تَيْبَةِ بْنِ الْحَرْثِ بْنِ شَهَابٍ وَقِيلَ لِنَاحِيَةِ الْيَمَنِ يَمَنٌ لِأَنَّهَا
تَلِي يَمِينَ الْكَعْبَةِ كَمَا قِيلَ لِنَاحِيَةِ الشَّأْمِ شَأْمٌ لِأَنَّهَا عَنْ شِمَالِ الْكَعْبَةِ وَقَالَ النَّبِيُّ ^A
وَهُوَ مُقْبِلٌ مِنْ تَبَيُّوكَ الْإِيمَانُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ إِنَّمَا قَالَ
ذَلِكَ لِأَنَّ الْإِيمَانَ بَدَأَ مِنْ مَكَّةَ لِأَنَّهَا مَوْلِدُ النَّبِيِّ ^A وَمَبْعَثُهُ ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَيُقَالُ إِنَّ
مَكَّةَ مِنْ أَرْضِ تِهَامَةَ وَتِهَامَةُ مِنْ أَرْضِ الْيَمَنِ وَمِنْ هَذَا يُقَالُ لِلْكَعْبَةِ يَمَانِيَّةٌ وَلِهَذَا
سُمِّيَ مَا وَلِيَ مَكَّةَ مِنْ أَرْضِ الْيَمَنِ وَاتَّصَلَ بِهَا التَّهَامُ فَمَكَّةُ عَلَى هَذَا التَّفْسِيرِ يَمَانِيَّةٌ
فَقَالَ الْإِيمَانُ يَمَانٌ عَلَى هَذَا وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرُ أَنَّ النَّبِيَّ ^A قَالَ هَذَا الْقَوْلَ وَهُوَ يَوْمُئِذٍ
بَتَبَيُّوكَ وَمَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْيَمَنِ فَأَشَارَ إِلَى نَاحِيَةِ الْيَمَنِ وَهُوَ يَرِيدُ مَكَّةَ
وَالْمَدِينَةَ أَيْ هُوَ مِنْ هَذِهِ النَاحِيَةِ وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُ النَّابِغَةِ يَذُمُّ يَزِيدُ بْنُ الصَّعْقِ وَهُوَ
رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ وَكَنتَ أَمِينَهُ لَوْ لَمْ تَخْذُذْهُ وَلَكِنْ لَا أَمَانَةَ لِلْيَمَانِيِّ وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ
مِمَّا يَلِي الْيَمَنِ وَقَالَ ابْنُ مَقْبِلٍ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ قَيْسِ طَافَ الْخِيَالَ بَنَّا رَكْبًا يَمَانِيًّا فَنَسَبَ
نَفْسَهُ إِلَى الْيَمَنِ لِأَنَّ الْخِيَالَ طَرَقَهُ وَهُوَ يَسِيرُ نَاحِيَتَهَا وَلِهَذَا قَالُوا سُهَيْلُ الْيَمَانِيِّ
لَأَنَّهُ يُرَى مِنْ نَاحِيَةِ الْيَمَنِ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهُ ^A عَنِ هَذَا الْقَوْلِ

الأَنْصارَ لِأَنَّهُمْ يَمَانُونََ وَهُمْ نصرُوا الإسلامَ والمؤمنينَ وآوَوْهُم فندَسبَ الإيمانَ إليهم قال وهو أَحسن الوجوه قال ومما يبين ذلك حديث النبي A أَنه قال لما وَفَدَ عليه وفْدُ اليمَنِ أَتاكم أَهلُ اليمَنِ هم أَهلُ يَمَنٍ قلوباً وأَرْقُ أَفْئِدَةً الإيمانُ يَمَانٌ والحكمةُ يَمَانِيَّةٌ وقولهم رجلٌ يمانٍ منسوبٌ إلى اليمَنِ كان في الأَصْلِ يَمَانِيٌّ فزادوا أَلِفاً وحذفوا ياءَ النسبةِ وكذلك قالوا رجلٌ شَامٍ كان في الأَصْلِ شَأْمِيٌّ فزادوا أَلِفاً وحذفوا ياءَ النسبةِ وتَرَهَامَةٌ كان في الأَصْلِ تَهْمَةٌ فزادوا أَلِفاً وقالوا تَهَامٍ قال الأَزهري وهذا قول الخليل وسيبويه قال الجوهري اليَمَنُ بلادٌ للعرب والنسبة إليها يَمَانِيٌّ وَيَمَانٍ مخففة والألف عوض من ياء النسب فلا يجتمعان قال سيبويه وبعضهم يقول يمانِيٌّ بالتشديد قال أُمِّيَّةُ ابنِ خَلَفٍ يَمَانِيَّاً يَطْلُ يَشُدُّ كَـيَراً وَيَنْفُخُ دائِماً لَهَبَ الشَّوْاطِ وقال آخر ويَهْمَاءُ يَسْتَفُ الدليلُ تُرَابُهَا وليس بها إلا اليَمَانِيٌّ مُحْدِثٌ وقوم يَمَانِيَّةٌ وَيَمَانُونَ مثل ثمانية وثمانون وامرأة يَمَانِيَّةٌ أَيضاً وَأَيُّمَنَ الرجلُ وَيَمَّـنَ وَيَامَنَ إِذَا أَتَى اليَمَنَ وكذلك إِذَا أَخَذَ في سيره يميناً يقال يَامِنُ يا فلانُ بِأَصْحَابِكَ أَيِ خُذْ بِهِمْ يَمْنَةً ولا تَقُلْ تَيَامِنُ بِهِمُ والعامة تقولون وتَيَمَّـنَ تَنْسَبُ إِلَى اليَمَنِ وَيَامَنَ القومُ وَأَيُّمِنُوا إِذَا أَتَوْا اليَمَنَ قال ابن الأَثيري العامة تَغْلَطُ في معنى تَيَامِنَ فتظن أَنه أَخَذَ عن يمينه وليس كذلك معناه عند العرب إنما يقولون تَيَامِنَ إِذَا أَخَذَ ناحية اليَمَنِ وتَشَاءَمَ إِذَا أَخَذَ ناحية الشَّأْمِ وَيَامِنَ إِذَا أَخَذَ عن يمينه وشَاءَمَ إِذَا أَخَذَ عن شماله قال النبي A إِذَا نَشَأْتَ بِحَرِّيَّةٍ ثُمَّ تَشَاءَمْتَ فَتِلْكَ عَيْدُ غُدْيَقَةٍ أَرَادَ إِذَا ابْتَدَأَتِ السَّحَابَةُ مِنْ ناحية البحرِ ثُمَّ أَخَذَتْ ناحيةَ الشَّأْمِ وَيُقَالُ لِنَاحِيَةِ اليَمَنِ يَمِينٌ وَيَمَانٌ وَإِذَا نَسَبُوا إِلَى اليَمَنِ قالوا يَمَانٍ والتَّيْمَانِيُّ أَبُو اليَمَنِ .

(* قوله « والتيمني أبو اليمن » هكذا بالأصل بكسر التاء وفي الصحاح والقاموس والتَّيْمَنِي أَفَقُ اليَمَنِ أَيِ بفتحها) .

وإذا نسبوا إلى التَّيْمَنِ قالوا تَيْمَانِيٌّ وَأَيُّمُنُ إِسم رجل وأُمُّ أَيُّمَنَ امرأة أَعْتَقَهَا رسولُ الله ﷺ وهي حاضنةٌ أَوْلاده فزَوَّجَهَا من زيد فولدت له أُسامةً وَأَيُّمَنُ موضع قال المُسَيَّبُ أَو غيره شَرِّكَاءُ بِماءِ الذَّوْبِ تَجْمَعُهُ في طَوْدِ أَيُّمَنَ من قُرَى فَسَّرَ